

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢٥ لسنة ١٩٨٤

بشأن الموافقة على البروتوكول التجارى الموقع بين مصر ولبنان في ١٩٨٤/٨/٩  
تطبيقا للبند السادس من البروتوكول الموقع عام ١٩٦٥ بين البلدين

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،

**قررت :**

(مادة وحيدة)

ووفق على البروتوكول التجارى الموقع بين مصر ولبنان في ١٩٨٤/٨/٩ تطبيقا للبند السادس من البروتوكول الموقع عام ١٩٦٥ بين البلدين ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ربيع الثانى سنة ١٤٠٥ (٢٧ ديسمبر سنة ١٩٨٤ )

**حسنى مبارك**

## بروتوكول

بمقررات اللجنة المشتركة المختصة في القاهرة خلال الفترة الواقعة بين ٢٨ يوليو و ٩ أغسطس ١٩٨٤ تطبيقاً للبند السادس من البروتوكول الموقع

عام ١٩٦٥ بين جمهورية مصر العربية والجمهورية اللبنانية

رغبة في تنمية العلاقات الاقتصادية بين جمهورية مصر العربية والجمهورية اللبنانية وتدعمها للتبادل التجاري بينهما ، و عملاً بالبند السادس من البروتوكول الموقع بين البلدين الشقيقين في القاهرة بتاريخ ١٩٦٥/١٠/٢٠

اجتمعت بالقاهرة اللجنة المشتركة المنصوص عليها في البند السادس المذكور أعلاه ، ودارت المباحثات بين أعضائها بقصد مراجعة الكتب المتبادلة وجداول السلع المتممة بالإعفاءات والتخفيفات الجمركية المرفقة ببروتوكول عام ١٩٦٥ في ضوء التطورات الاقتصادية التي حدثت في كل من البلدين وما صاحب ذلك من تقدم صناعي فيهما واقتراح الوسائل التي تحقق حسن سير التبادل التجاري بينهما وقد تم الاتفاق بين الوفدين على ما يلي :

أولاً - يستبدل بالكتب المتبادلة وجداول السلع المتممة بالإعفاءات والتخفيفات الجمركية المرفقة ببروتوكول الموقع بين البلدين بالقاهرة في أكتوبر ١٩٦٥ ، الكتاب المتبادل وجداول السلع المتممة بالإعفاءات والتخفيفات الجمركية المرفقة بهذا البروتوكول بعد تحديد السلع وترتيبها حسب البنود الجمركية الخاضعة لها وفقاً لتبنيه الجدول العربي الموحد .

ثانياً - تخضع السلع التي يتم تصديرها أو استيرادها من وإلى كل من الطرفين من الطرف الآخر للقوانين والقرارات واللوائح المعمول بها في كل من البلدين .

ثالثاً - أن يجري كشف الحجر الزراعي لبيان حل الصادرات الزراعية اللبنانية إلى جمهورية مصر العربية بمعرفة مندوبين من الحجر الزراعي بجمهورية مصر العربية بالنسبة لاستيراد شركات القطاع العام لها عند طلبها لفحص الرسائل الزراعية على أن يعاد عمل جاشنى ( بالمرة هل عينات ) بمعرفة الحجر الزراعى حتى وصول هذه السلع للوانه المصرية قبل الإفراج الزراعى .

رابعاً - أن يشجع كلا الطرفين قيام المعارض والأسواق والمراكز التجارية ، في بلديهما ، للتعريف بأسواقها فيما يتعلق بالسلع المنتجة في كل منها ويرى الجانبان ضرورة التعاون التام بينهما وذلك بالقيام ب اللقاءات الدورية لمقاييس بين ممثل التجارة الخارجية في كلا البلدين لمواجهة العقبات التي قد تعرّض سير التبادل التجاري .

خامساً - تجتمع اللجنة المشتركة لممثل حكومتي البلدين مرة على الأقل كل سنة وكلما دعت الحاجة ، بالتناوب في عاصمتى البلدين .

سادساً - تخضع أحكام هذا البروتوكول والكتاب المتبادل والمحادث المرفق به والتي تعتبر جزءاً منهما للتصديق من قبل كل من الطرفين وفقاً لنظامه التشريعية ، ويصبح نافذ المفعول من تاريخ تبادل ونائق التصديق عليه .

جرى توقيع هذا البروتوكول على نسختين أصليتين باللغة العربية في القاهرة بتاريخ يوم الخميس الواقع في ٩ أغسطس ١٩٨٤ من قبل المندوبين المفوضين الرسميين من حكومتيهما.

من حكومة الجمهورية اللبنانية

عبد الرحمن الصالح

من حكومة جمهورية مصر العربية

حسين أحمد حسين

## كتاب متبادل

**السيد / رئيس وفد الجمهورية اللبنانية**

تحية طيبة وبعد ،

فلياء إلى المباحثات الجارية حول تعديل بروتوكول التبادل التجاري الموقع بين الجمهورية اللبنانية والجمهورية مصر العربية في ٢٠ أكتوبر ١٩٦٥ ، ورغبة في تنشئة التبادل التجاري بين البلدين بما يحقق المنفعة المتبادلة بينهما .

أتشرف بأن أشير إلى الاتفاق الذي تم بيننا اليوم على عقد صفقة متكافئة سنوية يتم بمقتضاها وفق أساسها تصدير سلع لبنانية إلى مصر وسلع مصرية إلى لبنان تحدد كياتها وقيمتها وكيفية سداد هذه القيمة بمعرفة لجنة فنية مشتركة تشكل لهذا الغرض .

أكون ممتنًا إذا تفضلتم ببيانكم بتأييد الاتفاق سالف الذكر .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق احترامي ما

تحرير في ١٩٨٤/٤/٩

وكيل أول وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

ورئيس قطاع التمثيل التجاري

حسين أحمد حسين

## رد الكتاب المتبادل

السيد / رئيس وفد جمهورية مصر العربية  
تحية طيبة وبعد ،

تسلّمت اليوم باللغة المسرور كتاب سعادتكم الآتي نصه :

”فإيام إلى المباحثات الخارجية حول تعديل بروتوكول التبادل التجاري الموقع بين الجمهورية اللبنانية وجمهورية مصر العربية في ٢٠ أكتوبر ١٩٦٥ ، ورغبة في تنشئة التبادل التجاري بين البلدين بما يحقق المنفعة المتبادلة بينهما .

أششرف بأن أشير إلى الاتفاق الذي تم بيننا اليوم على عقد صفقة متكافئة سنوية يتم بمقتضها وصل أساسها تصدير سلع لبنانية إلى مصر وسلع مصرية إلى لبنان تحدد كمياتها وقيمتها وكيفية سداد هذه القيمة بمصرفة لجنة فنية مشتركة تشكل لهذا الغرض .

أكون ممتنًا إذا تذكّرتم سعادتكم بتأييد الاتفاق سالف الذكر، وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق احترامي ”.

أششرف بأن أؤكّد الاتفاق الوارد بكتاب سعادتكم المشار إليه عاليه .

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق احترامي ”

تحرير في ١٩٨٤/٨/٩

عبد الرحمن الصلح

سفير رئيس قسم رعاية مصالح  
لبنان بالقاهرة - الجمهورية اللبنانية

## جدول رقم (١)

## بالسلع المفادة من الرسوم الجمركية

## بنود التعرفة

## بيان الأصناف

الخيول والبغال والجir وصغارها	١/١
الأبقار والبواهيس وصغارها	٢/١
الأغنام والماعز وصغارها	٤/٤
الطيور الداجنة وطيور الصيد	١٥/١
النحل	٦/١ من
الجمال وصغارها	٩/٢ من
الحيوانات الحية غير المذكورة ولا الدالحة في مكان آخر	٢/١
الحيوانات المستوردة خصيصاً لتحسين الفسل	١/١ ، ٢/١ ، ٤/١
اللحوم الطازجة أو المثلجة أو المبردة	١/٢ من
لحوم الطيور الداجنة أو البرية	٤/٢
لحوم صالحة للأكل مملحة أو في ماء مملح أو مجففة أو مدخنة من	٦/٢
الأسماك الحية والطازجة أو المحفوظة بحالة طازجة	١/٣
الأسماك المجففة أو المملحة أو المدخنة	٢/٣
ذوات القشور والحيوانات الرخوة الطازجة	٣/٣
الحليب الطازج والبن الرائب	١/٤ من
قشدة الحليب الطازج	١/٤ من
البيض	٥/٤
العسل	٦/٤
شعر خام	٣/٥ من
مصالين ومثانات ومعد حيوانات غير الأسماك كاملة ومجزأة	



بيان الأصناف

نحو التعريفة

الثبور والدبس الطبيعي ... من ٢٠٪ ومن ١٨٪  
جميع الأثمار والفواكه طازجة أو مجففة ...  
٦/٨٥٥/٨٤/٨٣/٨٢/٨١/٨  
و ٨/٧٦ و ٨/٨ و ٩/٨ و ١٣/٨

غلال ( حنطة ، شعير ، ذرة بيضاء وصفراء ، أرز

رجوب اُخْری) ... ... ... ... ... ... ... ...  
 $\sqrt{1065}/\sqrt{1063}/\sqrt{1061}/\sqrt{1060} \dots \dots \dots \dots \dots \dots \dots$

البذور والأثمار الزيتية والبذور والأثمار الأخرى (بذور ١٢/١ و ١٢/٣ و ١٢/٤ و ١٢/٥  
اللحس والسبانخ واللفت والشورندرو والجيار والجزر والبطيخ ٦/١٢ (زهرة حشيشة الدنبار  
والفجل والبصل والملفووف والفليفلة والبقدونس وغيرها) ماعدا المسحوقه منها ) .  
والنباتات الصناعية والطبية باستثناء التبغ والتباك والنباتات  
وأجزاءها والبذور والأعشاب غير المذكورة ولا الداخله  
في مكان آخر .

القس والعلف غير المصنع ... ١٢٩/١٢٩/١٠

النباتات وأجزاءها والأثمار والقرون النباتية والأعماق العنبية والخذور والبذور الصالحة للصياغة أو الدباغة حتى

**المطحون منها**

الصواعق والصموغ الراتنجية والرائجات والبلامط الطبيعية ١٣/٢

المواد المعدة للأضياف والمخفر وغيرها من المواد الأولية

والمحاصيل الخالمة النباتية المتناهية (بجانب) ١٤١ لغاية ١٤٠

الأولية (النظام)

زيت السلفور ... من ١٥ /٧

زيت بذرة الفطن ... من ١٥ / ٧

## بيان الأصناف

## بنود التعريفية

زيت بذرة السمسم ..... من ٧/١٥	طحينة ..... من ٧/١٥
جلسيرين ..... ١١/١٥	
زيوت نباتية مهدرجة ومرجعين (زيادة صناعية) ..... من ١٢/١٥ ومن ١٣/١٥	
محضرات من أجود فصائل البقر والضأن والماءز ..... من ٢/١٦	
محضرات الأسماك وذوات القشور المحفوظة ..... من ١٦/٤ ومن ١٦/٥ (ماعدا الخبياري "كافيار" وأبداله)	
عسل السكر (عسل أسود ومولاس) ..... ٣/١٧	
نخالة وبقايا غربلة وطحن وقشر الحبوب ..... ٢/٢٣	
العلف المصنع ..... ٧/٢٣	
كسب من حبوب أثمار زيتية ..... ٤/٢٣ (ماعدا كسب وتفل الزيتون)	
الطباسير والأتربة الصباغية الخام ..... ٩/٢٥ و ٨/٢٥	
الملح ..... من ١/٢٥	
السنباذنج ..... ١٣/٢٥	
حجر الخفان وما شابها حتى المسحوق منها ..... ١٣/٢٥	
الرخام والمرمر والخوارنيت خاما ..... ١٦/٢٥ و ١٥/٢٥	
الأجعاج الخام الأخرى المعدة للنحت والبناء ..... ١٦/٢٥، ١٥/٢٥ و ١٧/٢٥	
المحص (أجعاج الخفافين) ..... ٢٠/٢٥	
الكلنس ..... ٢٢/٢٥	

بيان الأصناف

نحوه التعریف

## بيان الأصناف

## بنود التعريفة

خيوط الحرير الطبيعي ..... ٠٤/٥٤ (غير مخلوطة فقط)	
خيوط مشافة الحرير الطبيعي ..... ٠٥/٥٠ (غير مخلوطة فقط)	
(٠٦/٥٠) (غير مخلوطة فقط)	
صوف خام ..... ١/٥٣	
أوبار خام ..... ٢/٥٣ من ٣	
كتان وفضلات ..... ١/٥٤	
القطن وفضلات ..... ١/٥٥ من ٣ (فضلات القطن فقط)	
القنب وفضلات ..... ١/٥٧	
حبال عادية (أمراص) غليظة وخيوط مفتولة ودوبارة	
من مواد نسجية حرية ..... ٤/٥٩	
الطوب الناري (الطابوق) ..... ٢/٦٩ من ٩	
أنابيب فولاذية ..... ١٨/٧٣ من ٣	
سبائك حديدية ..... ٦/٧٣ و ٢/٧٣ من ٣	
قضبان وزوايا وصفائح ومواسير الومنيوم ..... ٦/٧٦ و ٣/٧٦ و ٢/٧٦ من ٦	
محولات قوى ..... ١/٨٥ من ٥	
لوحات توزيع كهربائية ..... ١٩/٨٥ من ٥	
مفاتيح وسكاكين (مقسات كهربائية) ..... ١٩/٨٥ من ٥	
أسلحة وذخائر حرية ..... ٣/٩٣ ، ٢/٩٣ ، ١/٩٣ من ٣	
ومن ٦/٩٣ و ٧/٩٣	

## جدول رقم (٢)

السلع التي تتمنع تخفيض قدره  $\frac{2}{3} ٦٦٪$  من الرسوم الجمركية

جدول رقم (٣)

السلع التي تخضع بتحفيض قدره ٥٠٪ من الرسوم الجمركية

# بيان الأصناف بنود التعريفة

زيادة طازجة أو ملحه وإن كانت مصهورة (السمن أو المسلح) ٤/٣

دقيق الغلال ... ... ... ... ... ... ... ...

نشاء الحبوب والبطاطس ... - - - - - من ١١ / ٨

**جیلکوز ... من ۱۷/۲**

مصنوعات سكرية ... ... ... ... ... ... ... ...

**شيكولاتة ... من من ١٨/٢**

**أعجوبة فذائية (المكرورة بجميع أنواعها) ... من ١٩/٢**

بیسکویت ۱۹/۸ من

**محضرات الفواكه والبقول والخضروالنباتات الأخرى**

واجزاؤها ... من ... من ٢٠

## غاز الـ $\text{NO}_x$ و سجين مضغوط او مسبيل ... ... ... من ٢٨/٤

حاصِدِ بَرْبَيك (سلفورد يك) ... ... ... ... ... من ٢٨/٨

٤٣٠ من طبی .. .. .. .. .. .. .. .. .. .. .. .. .. .. ..

**میڈان حشریہ من آن**

**اقمشة و مصنوعات من لدان اصطناعية .. من ٣٩/١ إلى ٧/٣٩ و ٨/٥٩**

## بيان الأصناف

## بنود التعريفية

- جاود مدبوغة أو مصبوغة ..... من ٢/٤١ إلى ٥/٤١
- مصنوعات جلدية ..... البنود ٤٢/١ إلى ٤٢/٥ ومن ٧/٦٥
- فشور خشب جوز ..... من ١٤/٤٤ إلى ١٤/٤٤
- صناديق ودلب مصنوعة من كرتون ..... من ١٧/٤٨ و ١٦/٤٨
- ورق التغليف وورق الطباعة ..... من ١/٤٨
- نسيج وأكياس من ألياف جوت مستوردة ..... ٣/٦٢ و ١٠/٥٧ ومن ١/٦٤ و ٦٤/٦٤
- أحذية جلدية ، أحذية من المطاط ، أحذية من قماش بمطاط ..... ١١/٦٨
- مصنوعات من أسمنت ..... من ٢٤/٨٥ إلى ١٦/٦٨
- أدوات صحية ومواسير ووصلات من فخار ..... من ١٠/٦٩
- الواح زجاج ..... ٧٠/٤ و ٧٠/٥ و ٦/٧٠ ومن ٧/٧٠
- زجاجات وقوارير وفانى من جميع الأنواع ..... ١٠/٧٠
- أصناف من منتجات صناعة الألدهاخ وبجميع قطع طوافم  
المائلة من الأنواع العاديّة باستثناء البيلور (الكريستال)  
ونصف البيلور ، المنفوخ والمكبوس لزينة داخل المنازل ..... ١٣/٧٠
- زجاجات ملبات "زجاج مصابيح كيروzin" (زجاج  
فناديل الكاز ..... من ١٤/٧٠
- مصنوعات زجاجية لمعامل الكيمياء والأجهزة العلمية الخ ..... ١٧/٧٠
- أفران طبخ ..... من ٣٦/٧٣
- سخانات تدار بالغاز ..... من ٣٦/٧٣

مدافن من حديد وفولاد ... ... ... ... ... ... من ٣٦/٧٣
مواسير وأدوات معدنية صحيحة ... ... ... ... ... ... من ٣٨/٧٣
أقفال وكوالين (غاليليك) ومحصلات معدنية ... ... ... ... من ٩/٨٣ و ٢/٨٣ و ١/٨٣
حنفيات من نحاس ولواز منها ... ... ... ... ... من ٦١/٨٤
أحرف طباعة ... ... ... ... ... ... من ٣٤/٨٤
تل捷ات كهربائية ... ... ... ... ... ... من ١٥/٨٤
مضخات زراعية باستثناء محركاتها ... ... ... ... من ١٠/٨٤
بطاريات ... ... ... ... ... ... من ٤/٨٥ و ٣/٨٥
لبات كهربائية ... ... ... ... ... ... من ٢٠/٨٥
أسلاك وكابلات كهربائية ... ... ... ... ... ... من ٢٣/٨٥
العوازل الكهربائية ... ... ... ... ... ... من ٢٦/٨٥ و ٢٥/٨٥ و ٢٥/٨٥
الدراجات والدراجات البخارية ... ... ... ... ... ... من ١٠/٨٧ و ٩/٨٧
أسنان صناعية ... ... ... ... ... ... من ١٩/٩٠
أسطوانات الحاكى ... ... ... ... ... ... من ١٢/٩٢
أفات معدني ... ... ... ... ... ... من ٣/٩٤ إلى ١/٩٤

جدول رقم (٤)

السلع التي تمنع تخفيض قدره  $\frac{1}{3}$ .٣٣٪ من الرسوم الممركبة

# بيان الأصناف بنود التعريفة

زیست بذرۀ الکتان ... من ۱۵/۴

غاز حامض الكربونيك (اللإمائي) مضغوط أو مسيل ... من ٢٨/١٣

**محضرات عطور وتطريزه وتجهيزه ..... ٣٣/٦**

الثواب

کرتون عادی ... من ۸۴/۱

اکیاس من ورق کرافت ... من ... ... ... ... ... ... من ۸۴/۱۶

**المسوّجات القطلنّية الرفيعة (اللينو) ... من ٥٥٪٩**

**مطروزات الماء الطبيعى صرفاً أو مخلوطة بمواد نسيجية أخرى**

من جميع الأنواع .. من ٨٥٪

دليلات من حبر صناعي ... من ٨٥٪ (غير محلوط)

مطرزات من حجر صناعي ... ... ... ... ... ... ... من ٨٥٪/١٠ (غير مخلوط)

**أصناف المقادمة من حرير صناعي** ... من ٨٥٪ (غير مخواطة)

د تبلات و مطرزات و شرائط و عقاده من قطان ... ... ... من ٨٥/٥ و ٨٥/٧ و ٨٥/٩ و ٨٥/١٠

مسوّجات مصونة من جميع مراد التسريح ما عدا القطن ... من ٦٠٪

جمع الأصناف الأخرى المخططة أو المأهولة من نسخ عربية | ٢٦٢/٢ إلى ٣

**ماعدا القطن ... و من ٤٢/٢**

نعال و كعب من مطاط ... ... ... ... ...

خزانات ومستودعات الوقود والمياه ومشات معدنة ..... من ٢١/٧٣ وزن ٢٢/٧٣

نحو وشباك معدنية ... ... ... ... ... ... ...

**سدادات معدنية**

الخوارات

## جدول رقم (٥)

السلع التي تتمتع بتحفيف ندره ٢٥٪ من الرسوم الجمركية

# **بيان الأصناف بنود التعرفة**

**دقيق المكرر للاستعمال الزراعي .. . . . . .**

**أمثلة أحراض معدنية** ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... ...

خشوة، غزى وأربطة وأصناف مماثلة، مشربة أو مغطاة

**بِمَوادٍ صِيدلِيَّةٍ ... مِنْ ٣٠٪ /٤**

**المصادر القطبية ... من ٦٠٪ إلى ١٠٪**

مصنفات (أصناف الصنارة) ماعدا القبطية ... ... ... ٦٠/٥ و من ٦٠/٦

## وزارة الخارجية

### قرار

**نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية**

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٥٢٥ لسنة ١٩٨٤ الصادر بتاريخ ١٩٨٤/١٢/٢٧ بشأن الموافقة على البروتوكول التجاري الموقع بين مصر ولبنان في ١٩٨٤/٨/٩ تطبيقاً للبند السادس من البروتوكول الموقع عام ١٩٦٥ بين البلدين ؟

وحل موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٥/٢/١١ ؟

وعلى تصریح السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٥/٢/١٤ ؟

**قرار :**

(مادة وحدة)

ينشر في الجريدة الرسمية البروتوكول التجاري الموقع بين مصر ولبنان في ١٩٨٤/٨/٩ تطبيقاً للبند السادس من البروتوكول الموقع عام ١٩٦٥ بين البلدين .

ويعمل به اعتباراً من ١٩٨٦/١/٣٠

**نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية**

د. أحمد عصمت عبد العميد